

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ٢٤١ لسنة ٢٠٢١

التصديق
بعد الاستطلاع على القانون ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ،
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الوزارة،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن خطة الدولة الشاملة لحماية المواطنين من أي تداعيات
محملة لفيروس كورونا،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢١ بإعلان حالة الطوارئ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٢١ بعد حالة الطوارئ،
وعلى لائحة القواعد لتنفيذ الأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات
فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتحديثاتها،
وعلى كتاب السيدة الاستاذة للمكتوبة وزيرة الصحة والسكان رقم ٨٢١٩ بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٤ بشأن طلب
وقف تصدير الأكسجين الاجمالي للحصول على موافقة كتابية من وزارة الصحة والسكان،
وعلى ما عرضه السيد مساعد الوزير للشؤون الاقتصادية والشرف على قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية
بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٥.


تسرد
المادة الأولى

لا يسمح بتصدير الأكسجين - بند جمركي رقم (2804.40) - إلا بناء على موافقة تعتمد من وزير الصحة
والسكان ووزير التجارة والصناعة .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويحمل به لمدة عام اعتباراً من تاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير
التجارة والصناعة
يحيى جاسم



سجل في: ١٣ / ٧ / ٢٠٢١
م. ٢٤١ / ٢٠٢١



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



من يوم ١٧ / ٧ / ٢٠٢١

ملشور تصدير رقم (٩) لسنة ٢٠٢١

المرفقة
التاريخ: ١٧ / ٧ / ٢٠٢١
أشارة إلى: ١

قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥
وتعديلاتهما .

يراعى اتباع ما يلي

يطبق قرار السيدة الدكتورة / وزيرة التجارة والصناعة رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٢١ بشأن عدم السماح بتصدير الأكسجين بند
جمركي رقم (2804.40) إلا بناء على موافقة تعتمد من وزير الصحة والسكان ووزير التجارة والصناعة وذلك لمدة عام
من تاريخ نشره والمعلن بجريدة الوقائع المصرية بالعدد (١٥٨) تابع (أ) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٥ الموضح بهاليه .
للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الادارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

نجوى جابر شحاته

١٧ / ٧ / ٢٠٢١